

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٧٢ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الشرقية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٣ قارات و٦ سهماً بحوض ساحل العاصي بناحية شنيط المحرابوة الهجارة - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية ، بالجان ، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالشرقية ، لإقامة محطة رفع مياه الصرف الصحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٢ مارس سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

